مرويات صفية بنت شيبة القرشية
في سنن ابن ماجة - دراسة تحليلية -

Narrations of Safiyyah bint Shaybah al - Qurashiyyah
In Sunan Ibn Majah: An Analytical Study

إعداد الباحثة
م. فاتن عبد الجبار خلف
كلية الاعلام / شعبة الشؤون العلمية
Prepared by Researcher
Ms. Faten Abdul - Jabbar Khalaf
College of Media / Academic Affairs Division
Email: faten.a.khalaf@aliraqia.edu.iq
موبايل / 07823111224

مجلة العلوم الإسلامية
المجلد 2 | العدد 43
www.isscj.edu.iq

Journal of Islamic Sciences
Vol.2 | Issue 43
ISSN: 2225-9732

August 2026

ملخص البحث

إنّ العلم المتعلّق بشرح الحديث، وتحليله، وبيان معانيه، ومقاصده، وما يتعلق به من أحكام لهو العلم الذي به يحفظ الدين، وتحمي نصوصه من التحريف والتأويل الباطل سواء كان من المتعمدين أو الغافلين؛ لذا فهذا العلم أمانة بين أيدي المتخصصين، فينبغي اتباع منهجيّة سليمة في تحليل الحديث وشرحه وفهمه بتفحص حروفه وألفاظه وتراكيبه ودلالاته وسياقاته وإشاراته، وقد بحثنا مرويّات صفية بنت شيبة - المختلف في صحبتها - في سنن ابن ماجه، وقد قسمت الموضوع على ثلاث مباحث تكلّمت في المبحث الأول عن شخصية صفية بنت شيبة القرشية، والمبحث الثاني عن الاحاديث التي اوردها ابن ماجة عن صفية في العبادات، والمبحث الثالث عن الاحاديث التي أوردها ابن ماجة عن صفية في المعاملات والادب.

الكلمات المفتاحية: صفية بنت شيبة، تحليل الحديث، سنن ابن ماجه.

Research Summary:

Research Title: ((Narrations of Safiyah bint Shaybah al - Qurashiyyah in Sunan Ibn Majah - An Analytical Study))

The science of explaining and analyzing hadiths, clarifying their meanings, objectives, and related rulings, is the science that preserves religion and protects its texts from distortion and false interpretation, whether intentional or negligent. Therefore, this science is entrusted to specialists.

A sound methodology must be followed in analyzing, explaining, and understanding hadiths by examining their letters, words, structures, connotations, contexts, and allusions. We examined the narrations of Safiyah bint Shaybah—whose companionship is disputed—in Sunan Ibn Majah. I divided the subject into three sections. The 1st section discusses the personality of Safiyyah bint Shaybah al - Qurashiyyah. The 2nd section about the hadiths that Ibn Majah mentioned by Safiya regarding acts of worship. While the 3rd section about the hadiths that Ibn Majah mentioned it by Safiya regarding transactions and manners.

Keywords: Safiyyah bint Shaybah, hadith analysis, Sunan Ibn Majah.

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد؛

لقد وضع علماء الحديث الكثير من المعايير والمقاييس لنقد متون الأحاديث النبوية والتي شكلت في مضمونها نظرية النقد الداخلي للأحاديث وفق منهج علمي وعقلي صحيح قائم على قواعد منضبطة وأصول محكمة تدلّ على دقّة بحثهم وعمق نظرتهم لمتن الحديث من حيث فهمه ودراية معناه وقبوله ورده فجاءت برهانا ناطقا على عنايتهم بنص الحديث النبوي ووافية بالغرض الذي وضع من أجله هذا العلم وهو صيانة سنّة المصطفى r من كل كدر وشوب، والذبّ عنها وتمييز صحيح الأحاديث من سقيمها.

وسيكون مدار بحثنا حول قوله r: «مرويات صفية بنت شيبة القرشية في سنن ابن ماجة دراسة تحليلية» حيث لم يسبق لأحد أن بحث في هذا الموضوع بصورة مستقلة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أنها تتعلق بالحديث النبوي الذي هو المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، وتنمية مهارات التفكير والتأمل، وإعمال العقل في شرح الحديث النبوي الشريف وتحليله؛ لبيان دور شرح الحديث وتحليله في الوصول إلى فقه الحديث، وفي موضوع البحث حيث الخلاف في صحبة صفية بنت شيبة حيث أثبتت بعض أحاديثها رؤيتها مع الأحكام المتعلقة بهما.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث منهجا تحليليا نقديا مقارنا تفصيليا مرجحا. فقمت بجمع أقوال العلماء من مظانّها ثم قارنت بينها ورجحت ما بدا لي راجحا وفق ما قاله أهل العلم في غالب مفردات البحث وقسمته الى:

أولا: ايراد الحديث من سنن ابن ماجه.

ثانيا: غريب الحديث.

ثالثا: تخريج الحديث.

رابعا: تراجم الرواة.

خامسا: درجة الحديث.

سادسا: المعنى العام وأهم ما يرشد اليه الحديث.

خطة البحث:

اقتضى الموضوع ان يقسم على ثلاث مباحث،

فكان المبحث الأول في التعريف بالمحدثة صفية بنت شيبة.

وكان المبحث الثاني: الاحاديث التي رواها ابن ماجة عن صفية بنت شيبة في العبادات.

ويقسم الى: المطلب الأول في حديث الوضوء، والمطلب الثاني في حديث الحج، والمطلب الثالث في حديث السعي.

اما المبحث الثالث: فهو في الاحاديث التي رواها ابن ماجة عن صفية بنت شيبة في المعاملات والاداب

ويقسم الى: المطلب الأول في حديث الطلاق، والمطلب الثاني في حديث الدعاء، والمطلب الثالث في حديث الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمطلب الرابع والأخير في حديث تحريم مكة.

ثم الخاتمة وفيها أهم نتائج البحث.

ثم المصادر والمراجع.

المبحث الأول: لمحة من حياة صفية بنت شيبة العبدرية القرشية

أولا إسمها ونسبها وكنيتها:

صفية بنت شيبة الحاجب بن عثمان بن أبي طلحة، واسمه عبد الله، القرشية العبدرية[1]، عدها البعض من الصحابيات، وعدها البعض من اكابر التابعين، روت عن: النبي ﷺ، وامهات المؤمنين، وعبد الله بن عمر، واسماء بنت ابي بكر، روى عنها: إبراهيم بن مهاجر، وابنها منصور بن عبد الرحمن الحجبي، وابن أخيها عبد الحميد بن جبير ابن شيبة.

(١) ينظر ترجمتها في: تهذيب الكمال٣٥ / ، والاستيعاب، ٤ / ١٨٧٣، واسد الغابة، ٧ / ١٧٠، والإصابة، ٨ / ٢١٣.

ثانيا الخلاف في صحبتها:

ففي صحبتها للنبيﷺ خلاف الى فريقين .

١ - الفريق الاول من لم يقل بصحبتها: أنكر صحبتها مجموعة من علماء الحديث والسير منهم: ابن سعد(١)، والعجلي(٢)، وابن حبان(٣)، الدارقطني(٤)، وابن الجوزي(٥)، وغيرهم.

٢ - الفريق الثاني من قال بصحبتها: أثبت صحبتها مجموعة من علماء الحديث والسير، منهم: ابن حبان(٦)، والأصبهاني(٧)، وابن عبد البر(٨)، وابن حجر(٩)، وابن الجزري(١٠)، وغيرهم.

٣ - الترجيح والمناقشة: الذي يترجّح هو ثبوت رؤية صفية بنت شيبة (رضي الله عنها) للنبي ﷺ وسماعها منه لثبوت وصحة الاحاديث التي صرحت بسماعها له ﷺ والنظر اليه ونقلها لفعله في العبادات، وكذلك كونها ثقة، وثقها العلماء وقد صرحت بالسماع.

حيث لم أجد للنافين دليلا قويا يُعتمد عليه في نفيهم، سوى أنّهم يضعفون الأحاديث التي فيها التصريح بسماعها ورؤيتها للنبي ﷺ، كما فعل المزي(١١) وقد يفهم من أدلتهم –أيضا - أنّ جلّ رواياتها عن الصحابة، كما أشار إلى ذلك ابن سعد والذهبي وغيرهما: فقد روت عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه(١٢)، وكذا روت عن عائشة، وأم حبيبة، وأم سلمة أمهات المؤمنين، وأسماء بنت أبي بكر الصديق، وأم عثمان بنت أبى سفيان، وحبيبة بنت أبى تجراة .. وبعضهم قال انها إذا روت عن النبي ﷺ فيحتمل أنها أسقطت الواسطة، فهذا الاحتمال يقبل اذا روت بصيغة

(١) الطبقات الكبرى: ٨ / ٣٤٣.
(٢) تاريخ الثقات، للعجلي ٤٥٤.
(٣) الثقات لابن حبان، ٣ / ١٩٧.
(٤) أسماء الصحابة التي اتفق فيها البخاري ومسلم وما انفرد به كل واحد للدارقطني ص٤٦، رقم ٣٩
(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين، ٤ / ٤٨٦.
(٦) الثقات، ٤ / ٣٨٦، حيث أنّه ذكرها في التابعين وهذه عادة ابن حبان إذا اختلف في الصحبة ذكره في الصحابة والتابعين.
(٧) معرفة الصحابة، لأبي نعيم ٦ / ٣٣٧٨.
(٨) الاستيعاب، لابن عبد البر: ٤ / ١٨٧٣.
(٩) الإصابة، لابن حجر: ٨ / ٢١٣.
(١٠) أسد الغابة، لابن الجزري: ٧ / ١٧٠.
(١١) ينظر: المبحث الثالث، المنطلب الرابع، الفقرة خامسا، درجة الحديث.
(١٢) الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٨ / ٣٤٣، و سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٣ / ٥٠٧.

(عن) أو (قال)، أما الاحاديث التي قد روتها بتصريحها لرؤية والسماع النبي ﷺ، فيستبعد احتمال اسقاطها للواسطة. فالذي يترجّح ثبوت السماع والرؤية وصحبتها للنبي ﷺ.

ثالثا ولادتها ووفاتها:

بعد التفتيش في المصادر العلمية لم أقف على سنة ولادتها، وأما سنة وفاتها فقد قال الذهبي: «أحسب أنّها عاشت إلى دولة الوليد بن عبد الملك» (١)، وقد حدد الصفدي أنّ وفاتها كانت في حدود ٩٠هـ (٢).

المبحث الثاني: الاحاديث التي رواها ابن ماجة عن صفية بنت شيبة في العبادات

المطلب الأول في حديث الوضوء

أولا: ايراد الحديث:

قال الامام ابن ماجة: «حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدّثنا يزيد بن هارون، عن همّام، عن قتادة، عن صفيّة بنت شيبة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ: يتوضّأ بالمدّ، ويغتسل بالصّاع»(٣).

ثانيا: غريب الحديث.

المد: من المكاييل، لأنّه يمدّ المكيل بالمكيل مثله(٤). وقال النسفي: «المد مكيال يسع فيه منّا من ماء»(٥).

الصاع: والصّواع، وهو إناء يشرب به. وفي المعجم: هو مكيال تكال به الحبوب ونحوها وقدره أهل الحجاز بأربعة أمداد بما يساوي عشرين ومائة وألف درهم وقدره أهل العراق بثمانية أرطال وإناء يشرب به»(٦).

(١) سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٣ / ٥٠٩.
(٢) الوافي بالوفيات، للصفدي ١٦ / ١٩٠.
(٣) سنن ابن ماجه، برقم (٢٦٨).
(٤) معجم مقاييس اللغة ٥ / ٢٦٩.
(٥) طلبة الطلبة، للنسفي ٢٥، وقد اختلف في تحديده فهو يساوي: ٦٠٠غم تقريبا عند الشافعية و٨٠٠ غم عند الحنفية. ينظر: مقدار المد والصاع والأحكام المتعلقة بهما، مجمدي صالح محمد، كتاب أليكتروني: ٦، ١٠.
(٦) المعجم الوسيط ١ / ٥٢٨، عند الشافعية= ٢٫٥ وعند الحنفية ٣ لتر.

ثالثا: تخريج الحديث.

اخرجه الامام احمد(١)، وأبو داود، (٢) و النسائي(٣).

رابعا: تراجم الرواة.

١. أبو بكر بن أبي شيبة: عبد الله ابن محمد بن ابي شيبة أبو بكر الكوفي قال ابن حجر ثقة حافظ، صاحب تصانيف (ت ٢٣٥هـ) (٤).

٢. يزيد بن هارون بن زاذي ويقال: ابن زاذان، بن ثابت السلمي، أبو خالد الواسطي، روى عن همام بن يحيى، وسفيان الثوري، روى عنه: وأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، واحمد بن حنبل، قال ابن حجر: ثقة متقن عابد (ت٢٠٦هـ) (٥).

٣. همام بن يحيى بن دينار العوذي المحلمي، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر، البصري، روى عن: قتادة بن دعامة، والحسن البصري، روى عنه: يزيد بن هارون، وابو الوليد الطيالسي، قال ابن حجر: ثقة ربما وهم، (١٦٣) (٦).

٤. قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب البصري، روى عن: انس بن مالك، وصفية بنت شيبة، روى عنه: الحكم بن هشام الثقفي، وهمام بن يحيى، قال ابن حجر: ثقة ثبت، (ت: ١١٨هـ) (٧).

٥. صفية بنت شيبة بن عثمان من بني عبد الدار، القرشية العبدرية، روت عن: النبي ﷺ، وامهات المؤمنين، روى عنها: قتادة بن دعامة، وابنها منصور بن عبد الرحمن الحجبي، قال ابن حجر: لها رؤية وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي ﷺ (٨).

(١) مسند الامام احمد، ٤١ / ٣٨٤، رقم الحديث ٢٤٨٩٧ و ٢٤٨٩٨ .
(٢) سنن أبي داود: ١ / ٢٣، برقم (٩٢)، .
(٣) سنن النسائي ١ / ١٨٠.
(٤) تقريب التهذيب ٣٢٠.
(٥) تهذيب الكمال، ٣٢ / ٢٦١، تقريب التهذيب٦٠٦ .
(٦) تهذيب الكمال، ٣٠ / ٣٠٢، تقريب التهذيب ٥٧٤ .
(٧) تهذيب الكمال، ٢٣ / ٥٠٤، تقريب التهيب .
(٨) تهذيب الكمال ٣٥ / ٢١١، تقريب التهذيب ٧٤٩.

٦. عائشة بنت أبي بكر الصديق الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين، زوج النبي ﷺ وأشهر نسائه (رضي الله عنها) (ت ٥٨هـ) (١)

خامسا: درجة الحديث.

في اسناد الحديث همام بن يحيى ثقة ربما يهم، لكنه قد صرح بالتحديث عن صفية في رواية احمد، فانتفت عنه شبهة التدليس وباقي رجاله ثقات لذا فان الحديث بهذا الاسناد صحيح.

سادسا: المعنى العام وأهم ما يرشد اليه الحديث.

١. انقسم الفقهاء حيال مسألة التحديد بالمد والصاع الى قسمين:

٢. القسم الأوّل: قالوا لا يجزئ بأقل من ذلك، لورود الخبر في ذلك، هذا قول الثّوري والكوفيّين.

٣. القسم الثّاني: قالوا ليس المدّ والصّاع في ذلك بحتم، وإنّما ذلك إخبار عن القدر الّذي كان يكفيه ﷺ ؛ لأنّ المدّ لا يجزىء دونه، وإنّما قصد به التّنبيه على فضيلة الاقتصاد وترك السّرف، واستحبّ لمن يقدر على الإسباغ بالقليل أنّ يقلّل ولا يزيد على ذلك؛ لأنّ السّرف ممنوع في الشّريعة، وإلى هذا ذهب مالك وطائفة من السلف، وهو قول الشافعي، وإسحاق(٢).

٤. استدل محمد بن الحسن بهذا الحديث على منع التفاضل في الماء لكونه ربا وذلك لقياس الماء بالمدّ والصاع، وعلى هذا لا يجوز عنده فيه التفاضل والنسيئة، لأن علته فى الربا الكيل والوزن(٣).

٥. استدلّ بالحديث أنّ الاقتصاد في استعمال الماء مستحب، والإسراف مكروه، وذكر الصاع والمد ليس على معنى التقدير حتى لا يجوز أكثر منه ولا أقل، بل يحترز أن يدخل في حد السرف(٤).

٦. قال النووي: أجمع المسلمون على أن الماء الذي يجزئ في الوضوء والغسل غير مقدر بل يكفي فيه القليل والكثير إذا وجد شرط الغسل وهو جريان الماء على الأعضاء والمستحب أن لا

(١) تهذيب الكمال ٧ / ١٨٦.

(٢) المسالك في شرح موطّأ مالك، لابن العربي ٢ / ١٨٨، و شرح صحيح البخارى، لابن بطال ١ / ٣٠٣، و الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني٣ / ٤٩.

(٣) شرح صحيح البخارى، لابن بطال: ٦ / ٥٠٧.

(٤) شرح السنة، للبغوي٢ / ٥٣، والكواكب الدراري، للكرماني: ٣ / ٤٩.

ينقص في الغسل عن صاع وفي الوضوء عن مد[١].

المطلب الثاني في حديث الحج

أولا: متن الحديث.

«حدّثنا محمّد بن عبد الله بن نمير قال: حدّثنا يونس بن بكير قال: حدّثنا محمّد بن إسحاق، عن محمّد بن جعفر بن الزّبير، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن صفيّة بنت شيبة، قالت: لمّا اطمأنّ رسول الله ﷺ عام الفتح «طاف على بعير يستلم الرّكن، بمحجن بيده، ثمّ دخل الكعبة، فوجد فيها حمامة عيدان، فكسرها، ثمّ قام على باب الكعبة، فرمى بها، وأنا أنظر»[٢].

ثانيا: غريب الحديث.

المحجن: هو عصاة معوجة الرأس، والحجن الاعوجاج[٣].

حمامة عيدان: بالإضافة، المراد بالحمامة صورة كصورة الحمامة. وكانت من عيدان هي الطويل من النخل، الواحدة عيدانة. [٤]

ثالثا: تخريج الحديث.

اخرجه أبو داود[٥]، والبيهقي[٦]، والطبراني[٧].

رابعا: تراجم الرواة.

١. محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي، أبو عبد الرحمن الكوفي الحافظ، روى عن: أحمد بن بشير الكوفي، ويونس بن بكير، روى عنه: البخاري، ومسلم وأبو داود وابن ماجة، قال ابن حجر: ثقة حافظ فاضل (ت: ٢٣٤هـ) [٨].

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ٤ / ٢.
(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الحج، باب من استلم الركن بمحجن: ٢ / ٩٨٢، برقم (٢٩٤٧).
(٣) كشف المشكل، لابن الجوزي: ٤ / ١٨٩، و فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر ٣ / ٤٧٣.
(٤) حاشية السندي على النسائي، لابو الحسن ٦ / ٣٦.
(٥) سنن أبي داود، كتاب الحج، باب الطواف الواجب: ٢ / ١٧٦، برقم (١٨٧٨)، وفي رواية أبي داود (وأنا أنظر إليه).
(٦) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الحج، باب الطواف راكبا: ٥ / ١٦٤، برقم (٩٣٨٦).
(٧) المعجم الكبير، للطبراني ٢٤ / ٢٢٢، برقم (٨١٠).
(٨) الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٦ / ٣٧٧، والتاريخ الكبير، للبخاري: ١ / ١٤٤، وتاريخ الثقات، للعجلي: ٤٠٦،

٢. يونس بن بكير الشيباني، أبو بكر، الجمال الكوفي، روى عن: أبي إسحاق إبراهيم بن يزيد الكوفي، ومحمد بن إسحاق بن يسار، روى عنه: محمد بن عبد الله بن نمير، وسفيان بن وكيع بن الجراح، قال ابن حجر: صدوق يخطىء (ت: ١٩٩هـ) (١).

٣. محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، المدني، أبو بكر، روى عن: ابان بن صالح، وثور بن يزيد الرحبي، روى عنه: عبد الله بن نمير، سفيان الثوري. قال ابن حجر: صدوق يدلس، (ت١٥١هـ). (٢)

٤. محمد ابن جعفر بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني، روى عن: عمه عروة بن الزبير، وعبيد

الله بن عبد الله بن أبي ثور، روى عنه: محمد بن إسحاق بن يسار، ويزيد بن محمد القرشي، قال ابن حجر: ثقة (ت: في العشرة الثانية بعد المائة) (٣).

٥. عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور القرشي، مولى بني نوفل، روى عن: عبد الله بن عباس، وصفية بنت شيبة، روى عنه: محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، قال ابن حجر: ثقة، (٤).

٦. صفية بنت شيبة سبق ذكرها في المبحث الثاني، المطلب الأول من حديث الوضوء.

خامسا: درجة الحديث.

في اسناد الحديث يونس بن بكير صدوق واما محمد بن اسحاق فصدوق يدلس، ولكن شبهة التدليس انتفت عنه في هذا الحديث لان في مسند ابو داود صرح بالتحديث عن محمد بن جعفر. وللحديث شاهد عن ابي داوود وغيره وقد ورد.

والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٧ / ٣٠٧، والثقات، لابن حبان: ٩ / ٨٥، والكاشف، للذهبي: ٢ / ١٩١، وتهذيب التهذيب: ٩ / ٢٨٢.

(١) تهذيب الكمال٣٢ / ٤٩٣، تقريب التهذيب٦١.

(٢) تهذيب الكمال ٢٤ / ٤٠٥، تقريب التهذيب ٤٦٧.

(٣) تهذيب الكمال ٢٤ / ٥٧٩، تقريب التهذيب ٤٧١.

(٤) تهذيب الكمال ١٩، تقريب التهذيب٣٧٢.

وقد ورد في الصحيحين مختصرا من حديث ابن عباس رضي الله عنه[١].

لذا فان الحديث بهذا الاسناد يكون حسن.

سادسا: المعنى العام وأهم ما يرشد اليه الحديث.

١. طوافه ﷺ على البعير أن يكون بحيث يراه الناس وأن يشاهدوه فيسألوه عن أمر دينهم ويأخذوا عنه مناسكهم فاحتاج إلى أن يشرف عليهم[٢].

٢. قد يستدل بهذا الحديث من يرى بول ما يؤكل لحمه طاهرا لأن البعير إذا بقي في المسجد المدة التي يقضى فيها الطواف لم يكد يخلو من أن يبول فيه فلو كان بوله ينجس المكان لنزه المسجد عن إدخاله فيه، [٣] وقد ردّ النووي هذا الاستدلال قائلا: «واستدل به أصحاب مالك وأحمد على طهارة بول ما يؤكل لحمه وروثه لأنه لا يؤمن ذلك من البعير فلو كان نجسا لما عرض المسجد له ومذهبنا ومذهب أبي حنيفة وآخرين نجاسة ذلك وهذا الحديث لا دلالة فيه لأنه ليس من ضرورته أن يبول أو يروث في حال الطواف وإنما هو محتمل وعلى تقدير حصوله ينظف المسجد منه كما أنه صلى الله عليه وسلم أقر إدخال الصبيان الأطفال المسجد مع أنه لا يؤمن بولهم بل قد وجد ذلك ولأنّه لو كان ذلك محققا لنزه المسجد منه سواء كان نجسا أو طاهرا لأنه مستقذر»[٤].

٣. ترك الرسول ﷺ استلامه بيده إما لشكواه، وإما كراهة أن يضيّق على الطائفين ويزاحمهم ببعيره، فيؤذيهم بذلك، أو لهما جميعا، فركب راحلته وأشار بالمحجن[٥].

٤. جواز الطواف راكبا ولو من غير عذر، فلم يثبت أنّ النبي ﷺ كان معلولا، ومعلوم أن التأسي به مباح أو واجب حتى يتبين أنه له خصوص بما لا دفع فيه من الخبر اللازم[٦].

(١) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب استلام الركن بالمحجن: ٢ / ١٥١، برقم (١٦٠٧)، و صحيح مسلم ٤ / ٦٧، برقم (٣١٣٢)، كلاهما بلفظ: «طاف فى حجّة الوداع على بعير يستلم الرّكن بمحجن».

(٢) معالم السنن، للخطابي: ٢ / ١٩٢، و إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد، ٢ / ٧٢.

(٣) معالم السنن، للخطابي: ٢ / ١٩٢.

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي: ٩ / ١٨.

(٥) شرح ابن بطال: ٤ / ٢٨٩.

(٦) الاستذكار، لابن عبد البر٤ / ٢١٤، وشرح صحيح مسلم للنووي: ٩ / ١٨.

٥. فيه جواز قول حجة الوداع وقد كره بعض العلماء أن يقال لها حجة الوداع وهو غلط والصواب جواز قول حجة الوداع[١].

٦. إنّ الطائف إذا عسر عليه أن يستلم بيده فله أن يستلم بسوط ونحوه[٢].

٧. اختصاص الاستلام بالركنين اليمانيين، وعلته: أنهما على قواعد إبراهيم عزوجل وأما الركنان الآخران فاستقصرا عن قواعد إبراهيم. كذا ظن ابن عمر، وهو تعليل مناسب[٣].

المطلب الثالث في حديث السعي

أولا: ايراد الحديث:

قال ابن ماجه: «حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعليّ بن محمّد، قالا: حدّثنا وكيع قال: حدّثنا هشام الدّستوائيّ، عن بديل بن ميسرة، عن صفيّة بنت شيبة، عن أمّ ولد لشيبة، قالت: رأيت رسول الله ﷺ يسعى بين الصّفا، والمروة وهو يقول: «لا يقطع الأبطح، إلّا شدّا»» [٤].

ثانيا: غريب الحديث.

الأبطح: أصل البطح: الانبساط وبه سميت البطيحة لانبساطها على وجه الأرض [٥]. والأبطح في الأصل مسيل واسع فيه دقاق الحصى وهو اسم لمكان بقرب مكة ويقال له المحصب [٦].

ثالثا: تخريج الحديث.

الحديث بهذا الاسناد أخرجه أحمد في روايتين[٧]، وابن أبي شيبة[٨]، وابن أبي عاصم[٩]، والطبراني[١٠]، والبيهقي[١١].

(١) شرح صحيح مسلم للنووي: ٩ / ١٨، و عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني ٩ / ٢٥٢.
(٢) تحفة الأبرار، للبيضاوي: ٢ / ١٤٥، وأحكام الإحكام، لابن دقيق العيد: ٢ / ٧٣.
(٣) أحكام الإحكام، لابن دقيق العيد: ٢ / ٧٣.
(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الحج، باب السعي بين الصفا والمروة: ٢ / ٩٩٥، برقم (٢٩٨٧).
(٥) جمهرة اللغة، لابن دريد١ / ٢٨٠.
(٦) طلبة الطلبة، للنسفي: ٣٢.
(٧) الرواية الأولى: مسند أحمد: ٤٥ / ٢٥١، برقم (٢٧٢٨٠)، الرواية الثانية: ٤٥ / ٢٥٢، برقم (٢٧٢٨١).
(٨) المصنف، كتاب الحج، باب ما يقول في المسعى: ٣ / ٤٢٠، برقم (١٥٥٦٩)
(٩) الآحاد والمثاني، باب أم ولد لشيبة: ٦ / ٢٢١، برقم (٣٤٥٣).
(١٠) المعجم الكبير: ٢٥ / ٩٧، برقم (٢٥٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣ / ٢٤٨ رجاله رجال الصحيح.
(١١) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب وجوب الطواف بين الصفا والمروة: ٥ / ١٦٠، برقم (٩٣٦٨).

رابعا: تراجم الرواة.

١. أبو بكر بن أبي شيبة، سبق ترجمته في المبحث الثاني المطلب الاول في حديث الوضوء.

٢. عليّ بن محمّد بن إسحاق الطنافسي، أبو الحسن الكوفي، روى عن: ابراهيم بن عيينة، ووكيع بن الجراح، روى عنه ابن أبي شيبة والحسن بن العباس الرازي، قال ابن حجر: ثقة، عابد، (ت: ٢٣٥هـ)[١].

٣. وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، روى عن: هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وهشام بن عروة، روى عنه: إبراهيم بن سعيد الجوهري، وعلي بن محمد الطنافسي، قال ابن حجر: ثقة حافظ عابد، (ت: ١٩٧هـ)[٢].

٤. هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، ابو بكر البصري، روى عن: أيوب السختياني، وبديل بن ميسرة، وروى عنه: وكيع بن الجراح، وأبو داود الطيالسي، قال ابن حجر: ثقة ثبت وقد رمي بالقدر، (١٥٣)[٣].

٥. بديل بن ميسرة العقيلي، البصري، روى عن: انس بن مالك، وصفية بنت شيبة، روى عنه: هشام الدستوائي، وابان بن يزيد، قال ابن حجر: ثقة (ت: ١٣٠هـ)[٤].

٦. صفية بنت شيبة سبق ذكرها في المبحث الثاني، المطلب الأول من حديث الوضوء.

٧. ام ولد لشيبة هكذا ذكرها الرواة وسماها الإمام أحمد في إحدى رواياته، قال ابن حجر: اسم هذه المرأة الصحابية: حبيبة بنت أبي تجراة، وقيل: هي تملك، وهي أم ولد شيبة[٥].

خامسا: درجة الحديث.

هذا السند فيه اضطراب فقد روي من طريق هشام الدستوائي عن بديل بن ميسرة، به[٦] وروي ايضا من طريق محمد بن ذكوان الجهضمي عن بديل بن ميسرة عن صفية عن النبي، واسقطت ام ولد شيبة ومحمد بن ذكوان هذا ضعيف[٧]. كذلك ورواه حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة

(١) تهذيب الكمال ٢١ / ١٢١، تقريب التهيب ٤٠٥.
(٢) تهذيب الكمال ٣٠ / ٤٦٢، تقريب التهذيب٥٨١.
(٣) تهذيب الكمال٣٠ / ٢١٥، تقريب التهذيب ٥٧٣.
(٤) تهذيب الكمال٤ / ٣١، تقريب التهذيب١٢٠.
(٥) فتح الباري، لابن حجر: ٣ / ٤٩٨.
(٦) ينظر: ابن سعد ٨ / ٣١٣، وابن أبي شيبة ٤ / ٦٩، وابن ماجه (٢٩٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥ / (٣٥٣).
(٧) ينظر: مسند الامام احمد، ٤٥ / ٢٥٢، برقم ٢٧٢٨١.

عن المغيرة بن حكيم عن صفية عن امراة منهم. فكان المغيرة بين بديل وصفية[١].

والحديث بمجمل طرقه تحسن بعضها بعض لذا فان الحديث حسن [٢].

سادسا: المعنى العام وأهم ما يرشد اليه الحديث.

١. إنّ الرمل سنة وليس ذلك بواجب ولا شيء على تاركه[٣].

٢. سنية السعي الشديد هذه تختص بالرجال دون النساء؛ لأنّ مبنى حالهن على الستر، فالسنة في حقهن المشي فقط[٤].

٣. السعي الشديد بين الميلين الأخضرين: وهما العمودان الأخضران اللذان في جدار المسعى الآن، ويستحب أن يكون فوق الرمل ودون العدو[٥].

المبحث الثالث: الاحاديث التي رواها ابن ماجة عن صفية بنت شيبة في المعاملات والاداب

المطلب الأول في حديث الطلاق

أولا: ايراد الحديث:

قال ابن ماجه: «حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدّثنا عبد الله بن نمير، عن محمّد بن إسحاق، عن ثور، عن عبيد بن أبي صالح، عن صفيّة بنت شيبة، قالت: حدّثتني عائشة، أنّ رسول الله ﷺ، قال: «لا طلاق، ولا عتاق في إغلاق»[٦].

(١) تهذيب الكمال ٣٠ / ٤٦٢، تقريب التهذيب٥٨١.

(٢) وحسنه أيضا شعيب الارناوط في سنن ابن ماجة ٤ / ٢٠٠ رقم ٢٩٨٧، وفي مسند الامام احمد ٤٥ / ٢٥١ رقم ٢٧٢٨٠.

(٣) المبسوط، للسرخسي٤ / ٥٠، و حاشية الدسوقي على الشرح الكبير٢ / ٤٣، و الحاوي الكبير، للماوردي ٤ / ١٤١، و المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ٣ / ٤٠٦.

(٤) المبسوط، للسرخسي: ٢٧ / ١٧٢، والبيان، للعمراني: ٤ / ٢٩٥، والمغني، لابن قدامة: ٣ / ٤٠٦.

(٥) المغني، لابن قدامة: ٣ / ٤٠٦.

(٦) سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي: ١ / ٦٦٠، برقم (٢٠٤٦).

ثانيا: غريب الحديث.

العتاق: العتق والعتاقة زوال الرق وقد عتق من حد ضرب وحقيقة العتق القوة وحقيقة الرق الضعف(١).

إغلاق: قال النسفي: «تأويله الصحيح في جنون لأنه يغلق عليه أموره وقيل في إكراه ولم يأخذ بهذا التفسير أصحابنا وقيل معناه لا يحل إيقاع الطلقات الثلاث جملة فإنه يغلق عليه باب المراجعة والمناكحة»(٢)

ثالثا: تخريج الحديث.

أخرجه الامام أحمد(٣)، وأبو داود(٤).

رابعا: تراجم الرواة.

١. أبو بكر بن أبي شيبة: سبق ترجمته في المبحث الثاني المطلب الاول في حديث الوضوء.

٢. عبد الله بن نمير الهمداني الخارقي، أبو هشام الكوفي، روى عن: سفيان الثوري، وهشام بن عروة، روى عنه: احمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، قال ابن حجر: ثقة صاحب حديث (ت١٩٩هـ) (٥).

٣. محمّد بن إسحاق بن يسار سبق ترجمته في المبحث الثاني، المطلب الثاني من حديث الحج.

٤. ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي، ويقال الرحبي، أبو خالد الشامي الحمصي، روى عن: عبيد بن أبي صالح، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، روى عنه: سفيان الثوري، ومحمد بن اسحاق بن يسار، قال ابن حجر: ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر، (ت: ١٥٣هـ). (٦)

(١) طلبة الطلبة، للنسفي: ٦٣.

(٢) طلبة الطلبة، للنسفي: ٦٠.

(٣) مسند أحمد: ٤٣ / ٣٧٨رقم ٢٦٣٦٠.

(٤) سنن ابي داود: « ٢ / ٢٥٨، رفم ٢١٩٣ اخرجه ابي داود من طريق محمَّد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

(٥) تهذيب الكمال ١٦ / ٢٢٥، تقريب التهذيب٣٢٧ .

(٦) تهذيب الكمال ٤ / ٤١٨، تقريب التهذيب١٣٥ .

٥. عبيد بن أبي صالح: وهو محمد بن عبيد بن ابي صالح مولى السفاح[١]، روى عن: مجاهد، وزيد بن ثابت، وصفية بنت شيبة، روى عنه: ثور بن يزيد، وذكره ابن أَبي حاتم وغيره فيمن اسمه محمد بن عبيد، وقال ابن حجر: صوابه محمد ابن عبيد الله ابن أبي صالح المكي نزيل بيت المقدس ضعيف[٢].

٦. صفية بنت شيبة سبق ذكرها في المبحث الثاني، المطلب الأول من حديث الوضوء.

٧. عائشة رضي الله عنها سبق ذكرها في المبحث الثاني، المطلب الأول من حديث الوضوء.

خامسا: درجة الحديث.

في الحديث محمد بن عبيد بن ابي صالح وهو ضعيف، و محمد بن إسحاق بن يسار صدوق يدلس وهنا لم يصرح بالتحديث. وقد ورد الحديث باكثر من طريق لكن كلها ضعيفة لذا فان الحديث ضعيف.

سادسا: المعنى العام وأهم ما يرشد اليه الحديث.

١. هناك خلاف في طلاق المكره، وكان عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن عمر وابن عباس yلا يرون طلاق المكره طلاقا، وقال به من التابعين: شريح وعطاء وطاوس وجابر بن زيد والحسن وعمر بن عبد العزيز والقاسم. وإليه ذهب مالك بن أنس والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه.

٢. وكان الشعبي والنخعي والزهري وقتادة يرون طلاق المكره جائزا[٣]. وإليه ذهب الحنفية، واشترط الحنابلة أن يرافق الكره الضرب الشديد أو التهديد بالقتل[٤].

٣. ويدخل في ذلك طلاق السكران، فقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنّ طلاقه لا يقع؛ لأنّه لا يعقل، كالمجنون، وهو قول عثمان، وابن عباس، وبه قال القاسم بن محمد، وطاوس، وعمر بن عبد العزيز، ويحيى بن سعيد، والليث بن سعد، وأبو يوسف، وإسحاق، وأبو ثور.

(١) تهذيب الكمال ٤ / ٤١٨ و١٩ / ٢١٦ وقال المزي في نفس المصدر٢٦ / ٦٣، «وهو هم» يعني اسم عبيد بن ابي صالح.

(٢) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي١ / ٦٩١، وتهذيب التهذيب، لابن حجر: ٧ / ٦٨.

(٣) معالم السنن، للخطابي ٣ / ٢٤٢، و تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوي٢ / ٣٨٩.

(٤) معالم السنن، للخطابي: ٣ / ٢٤٢، وشرح السنة، للبغوي: ٩ / ٢٢٢.

وذهب آخرون إلى أنّ طلاقه واقع؛ لأنّه عاص لم يزل عنه به الخطاب، ولا الإثم، بدليل أنه يؤمر بقضاء الصلوات، ويأثم بإخراجها عن وقتها، وبه قال علي، وروي ذلك عن سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وعطاء، والحسن، والشعبي، والنخعي، وابن سيرين، ومجاهد، وهو قول مالك، والثوري، والأوزاعي، وظاهر مذهب الشافعي، وأبي حنيفة(١).

٤. الذي يترجح أنّ طلاق المكره لا يقع استنادا الى قوله ﷺ: «تجاوز الله عن أمّتي الخطأ، والنّسيان، وما استكرهوا عليه»(٢).

المطلب الثاني في حديث الدعاء

أولا: ايراد الحديث:

قال ابن ماجه: «حدّثنا هشام بن خالد الأزرق أبو مروان قال: حدّثنا الوليد بن مسلم قال: حدّثنا زهير بن محمّد، عن منصور بن عبد الرّحمن، عن أمّه صفيّة بنت شيبة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا رأى ما يحبّ قال: «الحمد لله الّذي بنعمته تتمّ الصّالحات»، وإذا رأى ما يكره قال: «الحمد لله على كلّ حال»»(٣).

ثانيا: تخريج الحديث.

اخرجه الطبراني(٤)، والحاكم(٥)، والبيهقي(٦).

ثالثا: تراجم الرواة.

١. هشام بن خالد الأزرق أبو مروان الدمشقي، روى عن: زيد بن خالد، والوليد بن مسلم، روى عنه: عمرو بن سنان، و أبو داود والدار قطني وابن ماجة، قال ابن حجر: صدوق (ت: ٢٤٩هـ)(٧).

(١) شرح السنة، للبغوي: ٩ / ٢٢٣، و شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن) للطيبي ٧ / ٢٢٤٥.

(٢) المستدرك، للحاكم، كتاب الطلاق: ٢ / ٢١٦، برقم (٢٨٠١).

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب فضل الحامدين: ٢ / ١٢٥٠، برقم (٣٨٠٣).

(٤) المعجم الأوسط، للطبراني: ٦ / ٣٧٥، برقم (٦٦٦٣).

(٥) المستدرك، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل: ١ / ٦٧٧، برقم (١٨٤٠) سكت عنه الذهبي.

(٦) شعب الإيمان، للبيهقي: ٦ / ٢١٧، برقم (٤٠٦٥).

(٧) تهذيب الكمال ٣٠ / ١٩٨، تقريب التهذيب ٥٧٢.

٢. الوليد بن مسلم أبو العباس الدمشقي، مولى لبني أمية، روى عن: ازهير بن محمد التميمي، وثور بن يزيد، روى عنه: أحمد بن حنبل وهشام بن خالد الأزرق، قال ابن حجر: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، (ت: ١٩٤هـ)(١).

٣. زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر المروزي روى عن: ومنصور بن عبد الرحمن الحجبي، وعبدالله بن محمد بن عقيل، روى عنه: يحيى بن أبي بكير والفضل بن دكين، قال البخاري ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح، وقال ابن أبي حاتم محله الصدق، وفي حفظه سوء، وكان حديثه بالشام، أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، فما حدث من حفظه ففيه أغاليط، وما حدث من كتبه فهو صالح .وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به، وقال العجلي جائز الحديث (ت: ١٦٢)(٢).

٤. منصور بن عبد الرّحمن بن وهب بن عثمان بن طلحة الحجبي، وأمه صفية بن شيبة بن عثمان، روى عن أمّه وخاله مسافع، وروى عنه سفيان بن عيينة وزهير بن محمد، قال ابن حجر ثقة (ت: ١٣٧هـ) (٣).

٥. صفية بنت شيبة سبق ذكرها في المبحث الثاني، المطلب الأول من حديث الوضوء.

٦. عائشة رضي الله عنها سبق ذكرها في المبحث الثاني، المطلب الأول من حديث الوضوء.

رابعا: درجة الحديث.

في الحديث زهير بن محمد: هو التميمي وقد تكلم في روايته لأهل الشام عنه، وهذا الحديث هو من روايات الشام، فإن الوليد بن مسلم دمشقي. لكن للحديث شاهدان يتقوى بهما فقد أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة (٤) والحاكم من طريق هشام بن خالد الأزرق، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم (٥) لذا فان الحديث حسن لغيره،

(١) تهذيب الكمال٣١ / ٨٦، تقريب التهذيب٥٨٤.

(٢) التاريخ الكبير، للبخاري: ٣ / ٤٢٧، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٣ / ٥٨٩، وتاريخ الثقات، للعجلي: ١٦٦، والكامل في الضعفاء، لابن عديّ: ٤ / ١٧٧، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٨ / ١٨٧، وتهذيب التهذيب، لابن حجر: ٣ / ٣٤٨.

(٣) الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٦ / ٣٤، والتاريخ الكبير، للبخاري: ٧ / ٣٤٤، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٨ / ١٧٤، والثقات، لابن حبان: ٧ / ٤٧٦، والكاشف، للذهبي: ٢ / ٢٩٧، وتقريب التهذيب، لابن حجر: ٥٤٧.

(٤) .ينظر: ابن السني في عمل اليوم والليلة، ٣٣٤، برقم ٣٧٨.

(٥) ينظر: المستدرك على الصحيحيين ١ / ٦٧٧، برقم ١٨٤٠.

خامسا: المعنى العام وأهم ما يرشد اليه الحديث.

١. التوجيه الى أهمية الحمد، وقد قال ﷺ في الحديث: «عن ابن عبّاس، عن النّبيّ ﷺ قال: أوّل من يدعى إلى الجنّة الحمّادون الّذين يحمدون الله على السّرّاء، والضّرّاء»(١)، وعن «عبد الله بن غنّام البياضيّ، أنّ رسول الله ﷺ، قال: «من قال حين يصبح اللّهمّ ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك، لا شريك لك، فلك الحمد، ولك الشّكر، فقد أدّى شكر يومه، ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدّى شكر ليلته»(٢).

٢. إنّ الحمد لا يختصّ بتجدد النعمة، بل حتى إذا أتى العبد أمر يكرهه(٣).

٣. التفريق فيمن دعا ربّه فرأى الاستجابة أن يقول: «الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات»، أمّا إذا لم ير استجابة فليقل: «الحمد لله على كل حال»(٤) .

المطلب الثالث في حديث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

أولا: ايراد الحديث:

قال ابن ماجه: «حدّثنا محمّد بن بشّار قال: حدّثنا محمّد بن يزيد بن خنيس المكّيّ، قال: سمعت سعيد بن حسّان المخزوميّ، قال: حدّثتني أمّ صالح، عن صفيّة بنت شيبة، عن أمّ حبيبة، زوج النّبيّ ﷺ، عن النّبيّ ﷺ، قال: «كلام ابن آدم عليه لا له، إلّا الأمر بالمعروف، والنّهي عن المنكر، وذكر الله عزوجل»»(٥).

(١) المعجم الكبير، للطبراني: ١٢ / ١٩، برقم (١٢٣٤٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٠ / ٩٥: فيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري وغيرهما، وضعفه يحيى القطان وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) سنن أبي داود كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح: ٤ / ٣١٨، برقم (٥٠٧٣) قال الارناؤوط في تعليقه على جامع الأصول: ٤ / ٢٥٢: فيه عبد الله بن عنبسة، لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات.

(٣) شرح صحيح البخارى، لابن بطال: ١٠ / ١٣٢.

(٤) شرح السنة، للبغوي: ٥ / ١٨٠.

(٥) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب كفّ اللسان في الفتنة: ٢ / ١٣١٥، برقم (٣٩٧٤).

ثانيا: تخريج الحديث.

أخرجه الترمذي[١]، والطبراني[٢]، والحاكم[٣].

ثالثا: تراجم الرواة.

١. محمّد بن بشّار (بندار) [٤] بن داود بن كيسان، أبو بكر البصري، روى عن: يحيى القطان، ومحمد بن يزيد بن خنيس المكي، روى عنه: الجماعة، ومحمد بن يزيد، قال ابن حجر: ثقة، (ت: ٢٥٢هـ) [٥].

٢. محمّد بن يزيد بن خنيس أبو عبد الله المكّيّ، مولى بني مخزوم، روى: عن سفيان الثوري، وسعيد بن حسان المخزومي، روى عنه: قتيبة بن سعيد، ومحمد بن بشار بندار، قال ابن حجر: مقبول وكان من العباد، (توفي بعد المائتين) [٦].

٣. سعيد بن حسّان المخزوميّ، قليل الحديث، روى عن: أم صالح بنت صالح وعروة بن عياض، روى عنه:

مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، قال ابن حجر: صدوق له أوهام [٧].

٤. أم صالح بنت صالح، حدّثت عن صفية بنت شيبة وأبي الدهماء، حدث عنها عبد السلام بن قيس الهلالي وحفيدها شعيب بن عمر الأزرق، قال ابن حجر: لا يعرف حالها [٨].

٥. صفية بنت شيبة سبق ذكرها في المبحث الثاني، المطلب الأول من حديث الوضوء.

٦. أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية، الأموية القرشية، زوج رسول الله ﷺ وامن المؤمنين، لها (٦٥) حديثا (ت: ٤٤هـ) [٩].

---

(١) سنن الترمذي، كتاب الشهادات، باب ما جاء في حفظ اللسان: ٤ / ١٨٦، برقم (٢٤١٢)، قال الترمذي: حديث غريب.

(٢) المعجم الكبير: ٢٣ / ٢٤٣، برقم (٤٨٤).

(٣) المستدرك، كتاب التفسير: ٢ / ٥٥٦، برقم (٣٨٩٢)، وسكت عنه الذهبي.

(٤) قيل له بندار لأنّه جمع حديث أهل بلده. الثقات، لابن حبان: ٩ / ١١١.

(٥) تهذيب الكمال٢٤ / ٥١١، تقريب التهذيب٤٦٩.

(٦) تهذيب الكمال٢٧ / ١٥، تقريب التهذيب٥١٣.

(٧) تهذيب الكمال١٠ / ٣٨٤، تقريب التهذيب٢٣٤.

(٨) ميزان الاعتدال، للذهبي: ٤ / ٦١٢، والكاشف، للذهبي: ٢ / ٥٢٥، تقريب التهذيب: ٧٥٧.

(٩) الاستيعاب، لابن عبد البر: ٤ / ١٨٤٣.

رابعا: درجة الحديث.

إسناده ضعيف لجهالة أم صالح أشار الذهبي إلى أنها مجهولة، فقال في الميزان (تفرد عنها سعيد بن حسان المخزومي)، واخرجه الترمذي وقال حديث غريب لا نعرفه الا من طريق محمد بن يزيدبن خنيس(١).

خامسا: المعنى العام وأهم ما يرشد اليه الحديث.

١. أن لا يتكلّم الإنسان فيما لا يعنيه فقد ينطق بكلمة تكون وبالا عليه(٢).

٢. أن لا يستصغر العبد كلمة فلربما تكون من غضب الله فتهوي به في النار سبعين خريفا(٣)، قال ﷺ: «إنّ العبد ليتكلّم بالكلمة ما تبيّن فيها يزلّ بها في النّار أبعد ما بين المشرق والمغرب»(٤).

٣. فيه معنى النهي عن المزاح الذي فيه أذية المسلم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يرفعه: «إنّ الرّجل ليتكلّم بالكلمة لا يريد بها بأسا إلّا ليضحك بها القوم، وإنّه ليقع منها أبعد من السّماء»(٥).

المطلب الرابع في حديث تحريم مكة

أولا: متن الحديث.

«حدّثنا محمّد بن عبد الله بن نمير قال: حدّثنا يونس بن بكير قال: حدّثنا محمّد بن إسحاق قال: حدّثنا أبان بن صالح، عن الحسن بن مسلم بن ينّاق، عن صفيّة بنت شيبة، قالت: سمعت النّبيّ ﷺ يخطب عام الفتح، فقال: «يا أيّها النّاس إنّ الله حرّم مكّة، يوم خلق السّموات والأرض، فهي حرام إلى يوم القيامة، لا يعضد شجرها، ولا ينفّر صيدها، ولا يأخذ لقطتها إلّا منشد» فقال العبّاس: إلّا الإذخر، فإنّه للبيوت والقبور، فقال رسول الله ﷺ «إلّا الإذخر»(٦).

(١) ميزان الاعتدال ٤ / ٦١٢، وسنن الترمذي ٤ / ٢١٢

(٢) جامع العلوم والحكم: ٢٩٢.

(٣) التيسير، للمناوي: ١ / ٢٨٣.

(٤) سنن الترمذي، كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس: ٤ / ١٣٥، برقم (٢٣١٤)، قال الترمذي: حسن غريب.

(٥) مسند أحمد: ١٧ / ٤٣١، برقم (١١٣٣١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٠ / ٢٩٧، رجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

(٦) سنن ابن ماجه، كتاب الحج، باب فضل مكة: ٢ / ١٠٣٨، برقك (٣١٠٩).

ثانيا: غريب الحديث.

يعضد: العضد، الكسر، وقيل: القطع(١).

لا ينفر صيدها: معناه لا يتعرض له بالاصطياد ولا يهاج فينفر(٢).

لقطتها: اللقطة، بفتح القاف وسكونها الملقوط والمراد منه الساقطة(٣).

الأذخر: بكسر الخاء نبت طيب الرائحة، الحشيش يتخذ بمكة كالتبن يوقده الصائغ والحداد ويجعل في الطين، لتملس به القبور والبيوت ويسمى حلفاء مكة(٤).

ثالثا: تخريج الحديث.

أخرجه البخاري(٥).

رابعا: تراجم الرواة.

١. محمّد بن عبد الله بن نمير سبق ذكره في المبحث الثاني، المطلب الثاني من حديث الحج.

٢. يونس بن بكير سبق ذكره في المبحث الثاني، المطلب الثاني من حديث الحج.

٣. محمّد بن إسحاق سبق ذكره في المبحث الثاني، المطلب الثاني من حديث الحج.

٤. ابان صالح بن عمير الجعفي، أبو بكر المدني، روى عن: أنس بن مالكرضي الله عنه والحسن بن مسلم، روى عنه محمد ابن إسحاق وابن جريج، قال ابن حجر: وثقه الأئمة ووهم ابن حزم فجهله وابن عبد البر فضعفه، (ت: ١١٥هـ)(٦).

٥. الحسن بن مسلم بن ينّاق المكي روى عن: صفية بنت شيبة، وعطاء بن نافع، روى عنه: ابان بن صالح، وابراهيم بن نافع، قال ابن حجر: ثقة، (توفي في حدود ١٠٠هـ)(٧).

٦. صفية بنت شيبة سبق ذكرها في المبحث الثاني، المطلب الأول من حديث الوضوء.

---

(١) التوضيح، لابن الملقن: ١٠ / ٦٩.

(٢) معالم السنن، للخطابي: ٢ / ٢٢٠.

(٣) الكواكب الدراري، للكرماني: ٧ / ١٢٥.

(٤) الكواكب الدراري، للكرماني: ٧ / ١٢٥، والتوضيح، لابن الملقن: ١٠ / ٦٦.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الإذخر والحشيش في القبر: ٢ / ٩٢، برقم (١٣٤٩).

(٦) تهذيب الكمال٢ / ٩، تقريب التهذيب٨٧.

(٧) تهذيب الكمال٦ / ٣٢٥، تقريب التهذيب١٦٤.

خامسا: درجة الحديث.

اخرجه البخاري معلقا من طريق ابان، وقد وصله ابن ماجه في هذا الحديث، وفي الحديث محمد بن إسحاق، مدلس لكنه قد صرح بالتحديث فزالت شبهة التدليس، اما ابان بن صالح فقد اختلف في توثقيه فمنهم من نقل توثيقه مثل يحيى ابن معين والعجيلي وابو زرعة وابو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات.

ومنهم من ضعفه كالمزي حيث قال عن هذا الحديث: «لو صحّ هذا الحديث لكان صريحا في سماعها من النبي ﷺ، لكن في إسناده أبان بن صالح وهو ضعيف» (١).

وقد تعقّبه الحافظ ابن حجر في الفتح فقال: «كذا أطلق هنا ولم ينقل في ترجمة أبان بن صالح في التهذيب تضعيفه عن أحد بل نقل توثيقه عن يحيى بن معين وأبي حاتم وأبي زرعة وغيرهم»(٢).

وقال ابن حزم عقب هذا الحديث ابان ليس بمشهور، اما ابن عبد البر فقد ضعفه في حديث جابر، وقد تعقب كلامهما ابن حجر فقال: وهذه غفلة منهما، وخطأ تواردا عليه، فلم يضعف أبان هذا أحد قبلهما، ويكفي فيه قول ابن معين ومن تقدم معه، والله أعلم(٣).

فخلاصة القول في ابان انه ثقة على راي اغلب الائمة رحمهم الله، اما تضعيف البعض له فكان محدودا.

وللحديث شواهد في بخاري ومسلم من طريق ابن عباس رضي الله عنه (٤)

لذا فان الحديث صحيح .

سادسا: المعنى العام وأهم ما يرشد اليه الحديث.

١. لا يحل التقاط اللقطة في مكة إلا لمن يعرفها أبدا ولا يتملكها أصلا بخلاف سائر البلاد فإنها تحل لمن يعرفها سنة(٥).

(١) تحفة الأشراف، لابن حجر: ١١ / ١٢٤.
(٢) فتح الباري، لابن حجر: ٩ / ٢٣٩.
(٣) تهذيب التهذيب: ١ / ٥٤.
(٤) صحيح البخاري: ٢ / ٩٢، برقم ١٣٤٩. صحيح مسلم: ٢ / ٩٨٦، برقم ١٣٥٣.
(٥) الكواكب الدراري، للكرماني: ٧ / ١٢٥.

٢. جواز قطع الإذخر خاصة في منبته من مكة لما ذكروا أن غيره من النبات يحرم قلعه، ويجوز عند العلماء استعمال الحشيش، وهو الورق الساقط والعشب المتكسر، وإنما يحرم قطعه من منبته فقط(١).

٣. الحديث دال على جواز استعمال الإذخر وما جانسه من الحشيش الطيب الرائحة في القبور والأموات، وأهل مكة يستعملون من الإذخر ذريره ويطيبون بها أكفان الموتى(٢).

٤. التفرقة بين ضالّة مكة وبين ضالة سائر البقاع فليس لواجدها منها غير التعريف أبدا ولا يملكها بحال ولا يستنفقها ولا يتصدق بها حتى يظفر بصاحبها(٣).

٥. فيه البيان البيّن أن صيد الحرم حرام اصطياده، وذلك أن النبى ﷺ إذ نهى عن تنفير صيده؛ فاصطياده أوكد فى التحريم من تنفيره(٤).

(١) التوضيح، لابن الملقن: ١٠ / ٦٦.
(٢) التوضيح، لابن الملقن: ١٠ / ٦٨.
(٣) معالم السنن، للخطابي: ٢ / ٢٢٠.
(٤) شرح صحيح البخارى، لابن بطال: ٤ / ٥٠١.

الخاتمة

كان عنوان بحثنا: (مرويات صفية بنت شيبة القرشية في سنن ابن ماجة - دراسة تحليلية -) وقد تبيّن لنا ما يأتي:

١. رجحت القول بأنّ صفية بنت شيبة صحابية بناء على ما ورد من أدلة تثبت سماعها من النبي ﷺ.

٢. وجدت ان عدد الاحاديث التي رواها ابن ماجة في سننه عن صفية بنت شيبة هي سبعة احاديث.

٣. جاء الحكم على الاحاديث التي روتها صفية كما يأتي:

أ. عدد الاحاديث التي بدرجة الصحة واحد

ب. عدد الاحاديث التي بدرجة الحسن أربعة احاديث

ت. عدد الاحاديث التي بدرجة الضعيف حديثان

٤. لم يروى عن النبي ﷺ باسناد صفية بنت شيبة في سنن ابن ماجه أي حديث موضوع.

٥. تنوع مضمون المتون التي روتها صفية بنت شيبة فمنها ما هو في العبادات ومنها ما هو في المعاملات.

المصادر والمراجع

١. الاستذكار: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، (ت ٤٦٣هـ)، ط١، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م.

٢. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للنمري - أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر (ت: ٤٦٣ هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١.

٣. الإصابة في تمييز الصحابة، للعسقلاني - أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر (ت: ٨٥٢ هـ) تحقيق علي محمد البجاوي، نشر دار الجيل، بيروت ط١، ١٤١٢ هـ

٤. الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم - أبي بكر بن أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١١ هـ / ١٩٩١م .

٥. البيان في مذهب الإمام الشافعي، للعمراني - أبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم (ت: ٥٥٨هـ)، تحقيق قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠م.

٦. التاريخ الكبير، للبخاري - أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ت: ٢٥٦هـ) دار الفكر، دمشق ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

٧. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن - سراج الدين أبي حفص عمر بن علي (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق، ط١، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.

٨. التيسير بشرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف، ثم المناوي (ت ١٠٣١هـ)، ط٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٩. الثقات، لابن حبان - أبي حاتم محمد بن حبان التميمي (ت: ٣٥٤هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، الهند، ١٤٩٣هـ / ١٩٧٣م.

١٠. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري) - محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت (الطبعة السلطانية)، ط١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

١١. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم - أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن أدريس (ت: ٣٢٧هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ.
١٢. الحاوي الكبير، للماوردي - أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت: ٤٥٠هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
١٣. السنن الكبرى، للبيهقي - أبي بكر أحمد بن الحسين (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.
١٤. الطبقات الكبرى، لابن سعد - أبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٢٢ هـ)، تحقيق إحسان عباس، نشر دار صادر، بيروت ط١، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م.
١٥. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي - أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق محمد عوامة، مؤسسة علو، جدة، ط١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
١٦. الكامل في ضعفاء الرجال: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، ط١، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م.
١٧. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني - محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين (ت: ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
١٨. المبسوط، للسرخسي - أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، ، دار المعرفة، بيروت، بدون طبعة، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
١٩. المسالك في شرح موطّأ مالك، لابن العربي - القاضي محمد بن عبد الله أبي بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السّليماني وعائشة بنت الحسين السّليماني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.
٢٠. المستدرك على الصحيحين، للنيسابوري - أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ / ١٩٩٠م.
٢١. المصنف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة - أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال الحوت، نشر مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.

٢٢. المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠ - ٣٦٠ هـ): دار الحرمين – القاهرة.
٢٣. المعجم الكبير، للطبراني - أبي القاسم سليمان بن أحمد أيوب (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، نشر مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
٢٤. المعجم الوسيط لمجموعة من العلماء (إبراهيم مصطفى أحمد الزيات حامد عبد القادر محمد النجار)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
٢٥. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، للمقدسي - أبي محمد عبدالله بن محمد بن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
٢٦. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي - أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
٢٧. الوافي بالوفيات، للصفدي - صلاح الدين خليل بن أيبك (ت: ٧٦٤هـ) تحقيق أحمد الأرناؤوط، نشر دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠م.
٢٨. إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد، أبي الفتح - محمد بن علي بن وهب (ت: ٧٠٢هـ) مطبعة السنة المحمدية، بيروت .
٢٩. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الجزري - تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١،: ١٤١٥هـ / ١٩٩٤ م.
٣٠. أسماء الصحابة التي اتفق فيها محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري وما انفرد به كل واحد منهما دون صاحبه، تاليف: أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، علق وقدم لهما: جابر بن عبد الله السريع، دار العاصمة – الرياض، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م
٣١. تاريخ الثقات، للعجلي - أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي (ت: ٢٦١هـ)، دار الباز، الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
٣٢. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوي - القاضي ناصر الدين (ت: ٦٨٥هـ)، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ط١، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م.
٣٣. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج، المزي

(ت ٧٤٢ ه)، ط٢: ١٤٠٣ ه - ١٩٨٣ م.

٣٤. تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني - أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ه)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، دمشق، ط١، ١٤٠٦ ه / ١٩٨٦م.

٣٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي - يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج (ت: ٧٤٢ه)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠ ه / ١٩٨٠م.

٣٦. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم المؤلف: زين الدين أبو الفرج، الشهير بابن رجب (٧٣٦ - ٧٩٥ ه)، ط٧ ١٤١٧ ه - ١٩٩٧ م.

٣٧. جمهرة اللغة، لابن دريد - أبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١ه) تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

٣٨. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للدسوقي - أحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠ه)، دار الفكر، بيروت.

٣٩. حاشية السندي على النسائي، أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي (ت: ١١٣٨ه)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب ط١٤٠٦،٢ه / ١٩٨٦م.

٤٠. سنن ابن ماجه، للقزويني - ابي عبد الله محمد بن يزيد (ت: ٢٧٥ ه)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

٤١. سنن الترمذي - ت شاكر، : أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ ه)، ط١، ١٣٩٥ - ١٩٧٥م.

٤٢. سنن النسائي - ط الرسالة، : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ ه)، ط١ ١٤٣٩ ه - ٢٠١٨ م

٤٣. سنن أبي داود، للسجستاني - أبي داود سليمان بن الأشعث (ت: ٢٧٥ه)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

٤٤. سير أعلام النبلاء، للذهبي - أبي عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد (ت: ٧٤٨ه) تحقيق: شعيب الأرناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤١٣ه / ١٩٩٣م.

٤٥. شرح السنة، للبغوي - أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٤٦. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى ب (الكاشف عن حقائق السنن)، للطيبي، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.

٤٧. شرح صحيح البخاري - ابن بطال، : ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩ هـ)، ط٢ ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٤٨. شعب الإيمان،: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣م.

٤٩. صحيح مسلم - أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت.

٥٠. طلبة الطلبة، للنسفي - أبي حفص عمر بن محمد بن أحمد (ت: ٥٣٧ هـ) دار القلم، بيروت ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٥١. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني - أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للعسقلاني - أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ / ١٩٥٩م.

٥٣. كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي - أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ) نشر: دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.

٥٤. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) طبعة عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٥٥. مسند أحمد - ط الرسالة، الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، ط١ ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

٥٦. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد، البوصيري، (ت ٨٤٠هـ). ط٢، ١٤٠٣ هـ

٥٧. معالم السنن شرح سنن أبي داود، للخطابي - أبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (ت: ٣٨٨هـ) المطبعة العلمية - حلب، ط١ ١٣٥١ هـ / ١٩٣٢ م.

٥٨. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس - أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

٥٩. معرفة الصحابة، لأبي نعيم - أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

٦٠. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي - شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣ م.

٦١. نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، للزيلعي - أبي محمد عبدالله بن يوسف بن محمد (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق محمد البنوري، مكتبة دار الحديث، القاهرة، ١٣٥٧هـ.